أثر قواعد المنشأ في اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي على الاقتصاد الوطني.

The impact of rules of origin in Euro Algerian partnership agreement on the Algerian economy.

الأستاذ : بلارو علي أستاذ مساعد وطالب دكتوراه بجامعة الجزائر

الأستاذ الدكتور: بقة الشريف

الكلمات المفتاحية : قواعد المنشا ,اتفاق الشراكة الأوروجزائرية , تكلفة الإنتاج , الصادرات , تراكم المنشا , الاستثمار الأجنبي المباشر .

Key words: rules of origin, Euro Algerian partnership, Foreign direct investment, Accumulation of origin mechanism, cost of production, exports.

ملخص :

في ظل مضي الجزائر نحو التحرير التدريجي لتجارتها الخارجية وقعت اتفاق للشراكة مع الاتحاد الاوروبي, و الذي يهدف إلى إقامة منطقة تجارة حرة بين الطرفين ,و الذي تضمن ملحقا خاصا بقواعد المنشا , و على اعتبار أن تطبيق التفضيلات التجارية في الاتفاق يرتبط ارتباطا وثيقا بقواعد المنشا , فوحدها المنتجات التي تكتسب صفة المنشا الوطني هي القادرة الاستفادة من إلغاء الرسوم الجمركية و نظام الحصص في التجارة بين الطرفين .

يحاول هدا المقال بحث آثار قواعد المنشا في اتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية على الاقتصاد الوطني و دلك من خلال مايلي :

- قواعد المنشا في اتفاق الشراكة الاوروجزائري .
- اثر قواعد المنشا على تكلفة الإنتاج و الصادرات الجزائرية إلى أوروبا .
- اثر قواعد المنشا على الاستثمار الأجنبي المباشر .
- مدى إمكانية استفادة الصناعة الجزائرية من آلية تراكم المنشا .

Abstract :

With Algerian movement towards gradual liberalization of its foreign trade , it signed a partnership agreement with European union , which aims to establish a free trade area between the parties, where a special supplement included rules of origin , and on the ground that application of trade preferences in the agreement is closely linked to the rules , and products that are gaining the status of national origin and they above are able to benefit from the cancelation of customs duties and quotas on trade between the two parties .

This article attempt to examine the impact of the rules of origin in the Algerian European partnership agreement on the national economy and that through the following :

-Rules of origin in the euro Algerian partnership agreement .

-The impact of the rules of origin on the cost of production and the Algerian exports to Europe .

-The impact of the rules of origin on the foreign direct investment .

-Algerian industry take advantage of the accumulation of origin mechanism .

المقدمة :

بالرغم من التحرير المتزايد الذي تعرفه التجارة العالمية سواء على المستوى القطري أو الإقليمي أو العالمي يبقى النظام التجاري العالمي رهينة أكثر فأكثر لقواعد تجارية يمكن اعتبارها انعكاسا مباشرا للسياسات الحمائية المقيدة للتجارة الخارجية , و بالرغم من أن العوائق غير الجمركية و العراقيل التقنية تعتبر في ظاهرها من أهم الأدوات التي تساهم في ضمان السلاسة و السير الحسن للتجارة الخارجية , إلا أنها في حقيقة الأمر غالبا ما تستخدم كأدوات للحد من تدفقات السلع و الخدمات على المستوى العالمي و تلعب بالتالي دورا حمائيا مقيدا للتجارة العالمية .

تعتبر قواعد المنشأ إحدى أهم الحواجز غير الجمركية المستخدمة من طرف الدول و الحكومات كسياسة حمائية , كما تلعب قواعد المنشأ التفضيلية دورا محوريا عالي الأهمية في النظام التجاري العالمي الجديد ,اد أضحت تمثل الركيزة الأساسية لأغلب الاتفاقيات المتعلقة بالتجارة الخارجية , فقد أصبحت قواعد المنشأ التفضيلية أداة لضمان استفادة الدولة العضو في مناطق التجارة الحرة من المزايا التفضيلية , كما تعتبر أداة قوية و فعالة لمصاحبة الاستثمارات الأجنبية المباشرة و التدفقات التجارية , كما تجدر الإشارة إلى أن قواعد المنشأ غير التفضيلية ترتبط ارتباطا وثيقا كذلك بسياسات أخرى تقييدية و حمائية و هو ما يجعل قواعد المنشأ بشكل عام إحدى أدوات السياسة التجارية الحديثة .

الأهمية :

باتت مسالة قواعد المنشأ تكتسي أهمية بالغة في النظام التجاري الدولي اد أنها أصبحت إحدى مرتكزاته الأساسية , و يعزى دلك لتعقد وتشابك العلاقات التجارية الدولية, فأهمية تحديد قواعد المنشا ذات طابع تقني خاص يتعلق بالتجارة الخارجية , اد يقع على عاتقها تحديد ومطابقة المنتجات القادرة على الاستفادة من المزايا التفضيلية في الاتفاقيات التجارية, فضلا عن أنها هي التي تحدد إن كان المنتج سيتعرض لأدوات تقييدية أخرى غير الضرائب الجمركية مثل نظام الحصص , فهي تحتل مكانة مرموقة و درجة عالية من الأهمية في تطبيق السياسة الجمركية و التجارية لكل دولة , كما يمكن اعتبارها أداة هامة لتكريس التكامل الاقتصادي الإقليمي, علاوة على أنها تلعب دور في إعداد إحصائيات التجارة الخارجية [1] , كما تحرص السلطات الجمركية على التحديد الدقيق لمنشأ المنتوجات المستوردة من الخارج , و تعتبر معايير المنشا أداة تستخدم لغرض تحفيز أو كبح أو التجارة الخارجية للدولة , حيث يتم مراقبة دخول المنتجات عند استرادها اعتمادا على شهادة المنشأ [2], كما أن دراسة قواعد المنشأ في اتفاق الشراكة الاورومتوسطية يمثل أهمية قصوى وله عدة فوائد , حيث أنها جزءا أساسيا من اتفاقية الشراكة الجزائرية الأوروبية , اد لا تتمتع المنتوجات المصدرة من الطرفين بالمزايا و الإعفاءات المنصوص عليها في الاتفاقية إلا ادا توافرت بها الشروط المحددة التي تكسب المنتوج صفة المنشأ الوطني .

الإشكالية : ما هي أثار قواعد المنشأ في اتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية على الاقتصاد الوطني , وتتفرع من هده الإشكالية الرئيسية العديد من الإشكاليات الفرعية **:**

[1] Bassem karray, Les règles d'origine dan l'espace économique euro méditerranéen, P 327

(متاح على الرابط التالي: www .aei .pitt.edu/1645/1/bassem_karray.pdf.org بتاريخ 01/04/2015)

[2] Bassem karray, op.cit, P326

1 - هل جاءت قواعد المنشا لتزيد في تكلفة الإنتاج الجزائري و بالتالي تفرض قيدا حمائيا جديدا يحد من نفاد الصادرات الجزائرية إلى الأسواق الأوروبية و بالتالي تخلق عائقا جديدا أمام المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين .

2 - ما مدى إمكانية استفادة الصناعة الجزائرية من التراكم الثنائي و المتعدد الأطراف للمنشأ للنفاد إلى الأسواق الأوروبية.

3-هل يمكن لقواعد المنشا أن تلعب دورا في التوزيع الجغرافي للاستثمارات الأجنبية المباشرة و من تم جدب الاستثمار الأجنبي المباشر للاقتصاد الوطني .

الهدف من الدراسة : تهدف الدراسة إلى تحديد مفهوم قواعد المنشا واهم المعايير المستخدمة لاكتساب صفة المنشا الوطني مع عرض أهم قواعد المنشا التي جاءت ضمن اتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية ومن ثم الوقوف على أهم الآثار الاقتصادية لتطبيق قواعد المنشا في اتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية على الاقتصاد الوطني.

تقسيم الدراسة : في هدا الإطار تم تقسيم هده الدراسة إلى أربع محاور أساسية , حيث سيتم في المحور الأول التعرف على مفهوم قواعد المنشا واهم المعايير المستخدمة لتحديد المنشا وأهميتها في التجارة الدولية ,أما في المحور الثاني فيتم تناول مضمون اتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية,ويتناول المحور الثالث قواعد المنشا في اتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية , كما يتناول المحور الرابع اثر قواعد المنشا في اتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية على الاقتصاد الوطني .

أولا : مفهوم قواعد المنشا و معايير تحديدها :

1- تعريف قواعد المنشا : تعرف قواعد المنشا وفق أدبيات المنظمة العالمية للتجارة بأنها مجموعة القوانين والنظم والأحكام الإدارية داة التطبيق العام والتي يطبقها أي عضو لتحديد بلد منشأ السلعة , شرط أن لا تتعلق قواعد المنشا بالنظم التجارية التعاقدية والمستقلة ذاتيا والتي تؤدي إلى منح أفضليات تجارية تجاوز ما يمنح في إطار المنظمة [1] .

و هناك من يعرفها بأنها مجموعة القواعد المستخدمة لتحديد هوية أو جنسية المنتوجات موضع التبادل ,وفي الماضي اقتصر استخدام قواعد المنشا على الأغراض الإحصائية , كما استخدمت قواعد المنشا

[11] بن دواودية وهيبة ,اثر قواعد المنشا على التجارة الخارجية لدول شمال إفريقيا ,مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا , الجزائر ,العدد السادس , , 2009ص ص96/95

لتحديد السلع المستوردة و المصدرة التي تتمتع بالمعاملة التفضيلية أو التي يتم وضع قيود على تبادلها, و نظريا تعد قواعد المنشا إحدى أدوات السياسة التجارية[1].

و تنبع ضرورة تحديد جنسية وتصنيف السلعة من ضرورة تحديد الالتزامات و الأعباء و القيود الأخرى المطبقة عليها , حيث تتحدد المعاملة الجمركية للسلعة عند استرادها وفقا لمنشئها , كما يمكن تعريف المنشا على انه العلاقة الجغرافية التي توحد بين المنتوج و الدولة التي تم فيها إنتاجه أو تركيبه أو صنعه [2]

كما تعرف قواعد المنشا على أنها تلك المعايير التي تحدد جنسية المنتج بحيث يكون محتويا على حد أقصى من المكون الأجنبي أو تكون المدخلات الأجنبية فيه قد خضعت لحد أدنى من العمليات التصنيعية التي تقاس إما عن طريق القيمة المضافة أو بوقوع المنتج النهائي تحت بند جمركي مختلف عن البند الذي يشمل الخامات التي دخلت في تصنيعه وعليه فان هده القواعد هي التي تحدد أحقية المنتج المصدر في التمتع بالإعفاءات الجمركية في إطار اتفاق للتجارة الحرة بين أي طرفين [3] .

2-أنواع قواعد المنشا :

يوجد نوعان من المنشا احدهما تفضيلي و الآخر غير تفضيلي :

ا -قواعد المنشا التفضيلية :هي التي تطبق من اجل معرفة ما ادا كانت المنتوجات المستوردة ستحصل على معاملة جمركية تفضيلية و التي تمنح سواء بموجب اتفاق أو نظام خاص (منطقة تجارة حرة ,اتحاد جمركي ,نظام تفضيلي)و غالبا ما تتمثل تلك المزايا في دخول تلك السلع بتعريفة جمركية اقل أو بدون تعريفة .

ب - قواعد المنشا غير التفضيلية : فهي التي تطبق بهدف عدم إكساب المنتوجات أية ميزة تفضيلية و التي تستخدم بغاية تطبيق السياسات التجارية (معايير و مقاييس مكافحة الإغراق, نظام الحصص ...الخ

[1] نهال مجدي المغربل , دراسة تحليلية لقواعد المنشأ في اتفاقية الشراكة الأوروبية العربية : الآثار المتوقعة على منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى, مجلة التنمية و السياسات الاقتصادية ,المجلد الثالث ,العدد الثاني , القاهرة , يونيو 2001 ,ص 57/52 .

[2]C-J .ber et B.treneneau ,le droit douanier communautaire et nationale , France ,économisa, 5 Ed , 2001 , P 112 .

[3]رشا عادل عبد الحكيم ,اثر اتفاقية المشاركة المصرية الأوروبية على صناعة الغزل و النسيج و الملابس الجاهزة ,سلسلة أوراق العمل الخاصة بالمركز المصري للدراسات الاقتصادية , القاهرة , ورقة عمل رقم15 , 2OO5 ,ص 8 .

) كما تستخدم بغرض إحصائيات التجارة الخارجية [1] ,و التي تقوم في الغالب على مبدأ الدولة الأولى بالرعاية [2].

3- **معايير تحديد المنشا :** هناك معياران أساسيان لتحديد المنشأ الوطني للمنتوجات و هما :

ا – **معيار المنتوجات المتحصل عليها بالكامل :** و يطبق هدا المعيار على جميع المنتوجات التي يتم الحصول عليها من داخل دولة ما بالكامل سواء في حالتها الطبيعية (الحيوانات التي ولدت وتربت و الخضروات ,و المنتوجات المعدنية الماخودة و المستخرجة) , بالإضافة إلى المنتوجات التي تتم جميع مراحل إنتاجها في بلد واحد [3] .

ب- معيار التحويل الجوهري :بمعنى أن يكون قد تم إجراء مجموعة من العمليات التصنيعية على المنتوجات بحيث تصبح من خلالها صالحة للاستخدام بشكل يختلف عن شكلها الأولي, و تكتسب بدلك صفة المنشأ في الدولة التي تتم فيها آخر عملية تحويل.و يوجد ثلاث معايير أساسية لتحديد مفهوم التحويل الجوهري :

- **معيار تغيير الوضعية الجمركية:**يعتمد التصنيف الجمركي للسلع على نظام يتم بموجبه تصنيف السلع التي يتم تبادلها إلى بنود , و لكل بند من هده البنود كود خاص به , و يتم تحديد بنود التعريفة في جدول يتضمن التعريفة الوطنية لكل دولة , و يتم تصنيف السلع وفقا للنظام المنسق إلى 97 فصل مقسمة بدورها إلى تصنيفات لها اكواد رباعية العدد (مكونة من أربعة أرقام) و يستخدم تصنيف السلع مع قواعد المنشا لتحديد الرسوم الجمركية و الرسوم الأخرى و التفضيلات و الحصص و أسقف المعاملة الجمركية و في بعض الأحيان فان كل من التصنيف الجمركي و المنشا غير التفضيلي يستعان بهما للإغراض السابقة (حالات مكافحة الإغراق) , في هده الحالة يمكن اعتبار عملية تحويل أو تزيين تحويلا جوهريا مكسبا للمنشأ الوطني ادا تمكنت من ترتيب المنتوج المتحصل عليه في بند جمركي يختلف عن جميع المنتوجات المستوردة المستخدمة في إنتاجه [4] .

[1] ministère des finances direction générale des douanes, manuelle sur les règles d origine des marchandises dan le cadre de l'accord d'association Algérie-UE , p 03 , site internet (douane.dz).

[2]Nation unies, Commission économique pour l Afrique bureau de la CEA pour l Afrique ,le commerce en Afrique du nord : les règles d'origine, Rabat Maroc,2006 ,p1.

[3]Ministère des finances ,direction générales des douanes , Op .cit , p4 .

[4]Ministère des finances, direction générales des douanes, Op .cit , p4

- **معيار القيمة المضافة :**وفق هدا المعيار فان عمليات التحويل الجوهري الكافية التي تكسب المنتوج صفة المنشا الوطني هي فقط التي تساهم في إكسابه نسبة مؤية معينة من القيمة المضافة محددة سلفا . و تقدر القيمة المضافة في الغالب كنسبة مؤية من قيمة المنتوج و بالتالي تكتسبه صفة المنشا الوطني عندما تساوي هده القيمة المضافة أو تفوق نسبة مؤية محددة سلفا من القيمة الإجمالية للمنتوج .

- **معيار المحتوى الوطني للقيمة :**يستخدم هدا المعيار على الأرجح كمعيار مساعد لتحديد المنشا الوطني للسلعة مع احد المعايير الأخرى ,و يشترط لكي تكتسب السلعة صفة المنشا الوطني أن تتضمن نسبة مكون محلي معين عندما تحقق احد المعايير الأخرى السابقة ,و لا يكون كافيا لإكسابها صفة المنشا الوطني , و يعني المكون المحلي مجموع المواد الأولية و المواد الأخرى ذات المنشا الوطني أو التي تعد متحصلة بالكامل و التي تستخدم في صنع تلك السلعة [1] .

ثانيا : اتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية : ظل اتفاق التعاون الشامل الذي وقع بين الجزائر و الاتحاد الأوروبي سنة 1976 ولسنوات يحكم العلاقات الاقتصادية بين الجزائر والاتحاد الأوروبي إلى أن جاءت مرحلة الشراكة الاورومتوسطية , و التي تم الإعلان عنها في مؤتمر برشلونة الذي عقد يومي 28/27 نوفمبر 1995 ,و الذي ضم 15 دولة أوروبية و 12 دولة متوسطية و عربية , و الذي عبر من خلاله مختلف الأطراف عن رغبتهم في إقامة علاقات قائمة على التعاون و الحوار و التضامن في القضايا السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الأمنية و الإنسانية من اجل دعم السلام و الاستقرار و الازدهار و التنمية في حوض البحر الأبيض المتوسط , و لتجسيد دلك تم الاتفاق على تنسيق العمل على المستوبين الثنائي و الإقليمي , فعلى المستوى الثنائي قام الاتحاد الأوروبي بتوقيع اتفاقيات مشاركة ثنائية مع كل من تونس و المغرب و مصر و الأردن وفلسطين والجزائر ولبنان .

كانت اتفاقيات الشراكة الاوروعربية متشابهة في إطارها العام و مختلفة في بعض التفاصيل و الحيثيات ,و تعد الخطط الاسترشادية الوطنية الوثيقة التوجيهية الرئيسية لدلك , أما على الصعيد الإقليمي فيتم العمل عن طريق عقد اجتماعات دورية بين الدول الأعضاء على عدة مستويات و يعتبر البرنامج الاسترشادي الجهوي الوثيقة التوجيهية الأساسية على هدا الصعيد .

وقعت الجزائر اتفاقية للشراكة مع الاتحاد الأوروبي في 2002/04/22 و دخلت حيز التنفيذ في 2005/09/01 ,و تتكون من ديباجة و 110 مادة ,و قسمت الاتفاقية إلى 09 أبواب و 06 ملاحق و 07

[1] بن دواودية وهيبة , اثر قواعد المنشا على التجارة الخارجية لدول شمال إفريقيا , مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ,العدد السادس , ص 105 .

بروتوكولات و 05 إعلانات مشتركة و 05 إعلانات من الجانب الأوروبي و 04 إعلانات من الجانب الجزائري [1] .

تضمن اتفاق الشراكة الاوروجزائرية العديد من القضايا كالحوار السياسي و الأمني و التعاون الاقتصادي و المالي و الاجتماعي و الثقافي و العدالة و الشؤون الداخلية , إلا أن البعد التجاري كان على درجة كبيرة من الأهمية ,فقد أسس هدا الاتفاق للإقامة التدريجية لمنطقة تجارة حرة بين الجزائر و الاتحاد الأوروبي , حيث قسمت الاتفاقية السلع المتبادلة إلى السلع الصناعية و السلع الزراعية و منتجات الصيد البحري و المنتجات الزراعية المحولة .

تسري حسب المادة 07 أحكام هده الاتفاقية على المنتجات الصناعية التي يكون منشؤها المجموعة الأوروبية و الجزائر و التابعة إلى الفصول من 25 إلى 97 من المدونة المشتركة و التعريفة الجمركية الجزائرية ,و دلك باستثناء المنتجات المشار إليها في الملحق رقم 01 .

بالنسبة لصادرات الجزائر من السلع الصناعية إلى بلدان الاتحاد الأوروبي فإنها تعفى من جميع الرسوم الجمركية , و الرسوم الأخرى ذات الأثر المماثل و جميع القيود الكمية و القيود الأخرى بمجرد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ في الفاتح من سبتمبر 2005 .

أما بالنسبة إلى صادرات المجموعة الأوروبية إلى الجزائر من المنتجات الصناعية فيتم تحريرها من الرسوم الجمركية و الرسوم الأخرى ذات الأثر المماثل و القيود الكمية و القيود الأخرى بشكل تدريجي و على مراحل زمنية و فق قوائم سلعية معينة و هدا وفق الرزنامة التالية [2] :

تضم السلع الصناعية ثلاثة قوائم سلعية مقسمة على النحو التالي :

- تضم القائمة الأولى السلع التي منشأها الاتحاد الأوروبي و التي وردت بالتفصيل في الملحق رقم 02 و التي يتم تحرير استرادها بالكامل من جميع الرسوم الجمركية و الرسوم ذات الأثر المماثل بمجرد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ .

[1] الأمانة العامة لرئاسة الحكومة الجزائرية , الجريدة الرسمية ,الجزائر, العدد 31 , السنة الثانية و الأربعون , السبت ربيع الأول عام 1426 الموافق ل2005/04/30 , ص 02 .

[2] براق محمد و ميموني سمير , الاقتصاد الجزائري و مسار برشلونة : دراسة تحليلية للجانب الاقتصادي لاتفاقية الشراكة الاوروجزائرية , الملتقى الدولي : أثار و انعكاسات اتفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائري ,الجزائر ,13 /14نوفمبر 2006 , ص ص 14-18 .

- تضم القائمة الثانية المنتوجات التي وردت بالتفصيل في الملحق رقم 03 و التي يكون منشأها الاتحاد الأوروبي و التي يتم الانطلاق في تحريرها تدريجيا بعد مرور سنتين من دخول الاتفاق حيز التنفيذ على مدى 6 سنوات.

- تضم القائمة الثالثة المنتجات الصناعية التي يكون منشأها الاتحاد الأوروبي و الغير مدرجة في الملحقين 2 و 3 و التي يتم الانطلاق في إعفاءها تدريجيا من جميع الرسوم و الحقوق الجمركية ذات الأثر المماثل بعد سنتين من دخول الاتفاق حيز التنفيذ على مدى 10 سنوات .

أما فيما يخص المنتجات الزراعية ذات المنشا الأوروبي و الوافدة إلى الأسواق الجزائرية و المدرجة في البروتوكول رقم 02 من الاتفاقية فتستفيد من تخفيض في الرسوم الجمركية المطبقة عليها بنسب تتراوح مابين (20 , 50 , 100) % و دلك في حدود الحصص التفضيلية المتفق عليها , مع العلم أن نسبة التعريفة الجمركية المطبقة عليها تتراوح ما بين 5 % و (15 , 30) %, أما فيما يتعلق بمنتجات الصيد البحري و المدرجة في البروتوكول رقم 04 من الاتفاقية فقد استفادت من نسب تخفيض تتراوح بين الإلغاء الكامل للرسوم أي 100% و التخفيض بمقدار 25 % , مع العلم أن هده الأخيرة كانت خاضعة لرسوم جمركية تتراوح ما بين (50 , 30)% .

أما فيما يخص المنتجات الزراعية المحولة و الواردة في البرتوكول رقم 05 من الاتفاقية فقسمت الى قائمتين رئيسيتين :

- تستفيد القائمة الأولى من السلع الزراعية المحولة من تنازلات فورية بمجرد دخول الاتفاق حيز التنفيذ تقدر بحوالي (100 , 20 , 30 , 25) % , مع إدراج حصص تعريفية تفضيلية بالنسبة لبعض المنتجات الخاضعة لرسوم جمركية تتراوح مابين (30 , 15 , 5) % بالمائة .

- تتضمن القائمة الثانية المنتجات الزراعية المحولة التي تحصل على امتيازات جمركية مؤجلة تماشيا مع مضمون المادة 15 من الاتفاق .

بالنسبة للمنتوجات الزراعية ذات المنشا الجزائري و التي يتم تصديرها إلى أسواق الجماعة و الواردة في البروتوكول رقم 01 من الاتفاقية تستفيد من تخفيض في الرسوم المفروضة عليها بنسب تتراوح بين (40 , 50 و 55 , 100) % ودلك في حدود الحصص المتفق عليها بين الطرفين , و فيما يتعلق بمنتجات الصيد البحري و الواردة في البروتوكول رقم 03 من الاتفاقية تستفيد من إعفاء كلي من الرسوم ,أما فيما يتعلق بالمنتجات الزراعية المحولة والواردة في البروتوكول رقم 05 من الاتفاقية و التي تم تقسيمها إلى

ثلاث مجموعات سلعية حيث استفادت المجموعة الأولى من إلغاء كامل للرسوم الجمركية و الحصص المفروضة عليها , في حين استفادت المجموعة الثانية من إلغاء للرسوم مع الإبقاء على نظام الحصص في الحدود المتفق عليها , أما المجموعة الثالثة و هي لا تمثل إلا نسبة ضئيلة ضمن المنتوجات الواردة في هدا البروتوكول فقد استفادت من تخفيض جزئي للرسوم المفروضة عليها في حدود 50% .

ثالثا : معايير تحديد المنشا في اتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية :

تحكم عمليات التبادل التجاري في إطار اتفاقيات الشراكة الاورومتوسطية بروتوكولات منشأ إضافية ملحقة بكل الاتفاقيات الثنائية ,و تحمل هده الأخيرة نفس القيمة القانونية لاتفاقيات الشراكة نفسها , و بالرغم من تشابه قواعد المنشا في اتفاقيات الشراكة الاوروعربية من حيث المبادئ العامة إلا أنها تختلف في العديد من التفاصيل [1].

فقواعد المنشأ في اتفاق الشراكة الاوروعربية لم تأتي في الحقيقة بجديد ,فقد عرفت اتفاقيات التعاون الشامل في سبعينات القرن الماضي بروتوكولات خاصة بالمنشأ قريبة ومتشابهة إلى حد بعيد مع تلك التي جاءت في سياق اتفاقيات الشراكة ,و هو ما ينطبق على قواعد المنشأ في اتفاق الشراكة الاوروجزائري و التي اخدت بعين الاعتبار معايير المنتوجات المتحصل عليها بالكامل و كدا عمليات التحويل و التشغيل و التحويلات الجوهرية [2] .

و تتضمن قواعد المنشأ في اتفاق الشراكة الاوروجزائري مايلي :

1- الشروط العامة :

يعرف اتفاق الشراكة الاوروجزائرية المنتوجات بأنها ذات منشأ جزائري ادا كانت متحصل عليها كليا بالجزائر وفق ما تنص عليه المادة 6 من بروتوكول المنشا وكدا المنتجات المتحصل عليها بالجزائر وتحتوي على مواد لم يتم التحصيل عليها كليا شريطة أن تكون هده المواد محل تشغيلات أو تحويلات كافية في الجزائر وفق ما تنص عليه المادة07 من بروتوكول المنشا , كما يعرف المنتوجات ذات منشأ الأوروبي ادا كانت متحصل عليها كليا بالمجموعة وفق المادة 06 وكدا المنتوجات المتحصل عليها

[1] Ghenadie radue, L'origine des marchandises : un élément controversé des échanges commerciaux internationaux, Itcis édition ,Algérie,2008,p141.

[2] Bassem karray, Op .cit , P 324.

بالمجموعة وتحتوي على مواد لم يتم التحصل عليها كليا شريطة أن تكون تلك المواد محل تشغيلات أو تحويلات كافية بالمجموعة وفق المادة07 من بروتوكول المنشا. [1]

تنص المادة 8 من بروتوكول المنشا في اتفاق الشراكة الاوروجزائرية على تعريف للمنتجات المتحصل عليها بالكامل سواء بالجزائر أو بالمجموعة , وهي المنتجات المعدنية المستخرجة من تربتها أو قاع بحارها أو محيطاتها ومنتجات المملكة النباتية التي تم حصادها فيها والحيوانات الحية التي ولدت أو تم تربيتها فيها و المنتجات من أصل حيوانات تم تربيتها فيها ومنتجات الصيد و الصيد البحري الممارسين فيها ومنتجات الصيد البحري والمنتجات الأخرى المستخرجة من البحر خارج المياه الإقليمية للمجموعة أو الجزائر بواسطة سفنها , والمنتوجات المصنعة على منتن السفن المصانع التابعة لها والسلع المستخدمة التي لا تستعمل إلا لاسترجاع المواد الأولية بما في دلك العجلات المطاطية المستعملة والتي لا تصلح إلا لتلبيس العجلات أو كنفايات فقط والنفايات الناتجة عن عمليات تصنيع فيها والمنتجات المستخرجة من التربة أو من قاع البحر أو ما تحته المتواجد خارج مياهها الإقليمية طالما أن لها حقوق استعمال حصرية على قاع البحر هدا وما تحته [2].

وتشير المادة 8 إلى أن عبارة سفنها و السفن المصانع المشار إليها سابقا هي تلك المرقمة أو المسجلة في دولة عضو في المجموعة أو الجزائر و التي تحمل علم إحدى هده الدول والتي يملكها بنسبة50 % على الأقل رعايا المجموعة أو الجزائر أو شركة يتواجد مقرها الرئيسي في إحدى هده الدول على أن يكون مسيروها والمراقبين على متنها و75 % على الأقل من طاقمها من هده الدول [3].

كما عرفت المادة07 من بروتوكول المنشا في اتفاق الشراكة الاوروجزائرية المنتجات المحولة كفاية والتي تم عرضها بندا بندا بالتفصيل في الملحق رقم 02 من بروتوكول المنشا اد تعتبر المنتجات غير المتحصل عليها كليا مشغولة أو محولة كفاية شريطة أن لا تزيد قيمة كل المواد غير المنشائية المستعملة في عمليات التصنيع نسبة50 % من سعر المنتوج عند خروجه من المصنع بالنسبة لبعض عمليات التصنيع في حين لا يجب أن تزيد قيمة المواد غير المنشائية المستعملة في عمليات التصنيع عن 10 % من قيمة المنتوج عند خروجه من المصنع في البعض الأخر [4].

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ,مرجع سبق ذكره ,ص 112 .

[2] Ministère des finances, Direction générale des douanes, Op .cit , P 8

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ,مرجع سبق ذكره , ص114 .

[4] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية , مرجع سبق ذكره , ص129 .

كما عرفت المادة 08 من بروتوكول المنشا في اتفاق الشراكة قائمة التشغيلات والتحويلات غير الكافية لإضفاء صفة المنشا الوطني على أنها تلك العمليات الموجهة لضمان حفظ المنتجات في حالتها عند نقلها أو تخزينها كالتهوية والنشر والتبريد و التجفيف ونفض الغبار والفرز والغربلة والتصفية والغسل والدهن والتقطيع والتشكيل وتغيير الأغلفة و وضع العلامات والملصقات والمزيج البسيط للمنتجات وان كانت من أصناف مختلفة...الخ [1] .

اعتمد بروتوكول المنشا باتفاقية الشراكة الأوروبية الجزائرية على معياريين أساسيين لتحديد صفة المنشا و هما [2]:

-معيار المنتجات المتحصل عليها بالكامل في كل من الجزائر و الاتحاد الأوروبي كما جاء ضمن المادة 06 .

-معيار التحويل الجوهري ,و يخص المنتوجات غير المتحصل عليها بالكامل و التي احتوت على مواد لا تكتسب صفة المنشا و لكنها خضعت سواء في الجزائر أو الاتحاد الأوروبي إلى تصنيع أو تشغيل آو تحويل كافي ليكسبها صفة المنشا وفق ما نصت عليه المادة 07 من بروتكول المنشا و هدا مع الاخد بعين الاعتبار تراكم المنشا المنصوص عليها في المواد(3, 4 ,5)كما يتضمن البروتوكول قائمة بأسماء و أنواع التشغيلات و التحويلات التي يراها الطرفان كافية لاكتساب صفة المنشا .

2- تراكم المنشا :

ا- التراكم الثنائي للمنشأ :

وفق أحكام المادة07 من بروتوكول المنشأ تعتبر المواد التي منشأها الجماعة مواد ذات منشأ جزائري عندما تضاف إلى منتوج متحصل عليه فيها وليس من الضروري أن تكون هده المواد محل تحويلات أو تشغيلات كافية فيها شريطة أنها كانت محل تشغيلات أو تحويلات تفوق تلك المشار إليها في المادة 08 من البروتوكول 06 كما تعتبر المواد التي منشأها الجزائر مواد منشأها المجموعة عندما تضاف إلى منتوج متحصل عليه فيها وليس من الضروري أن تكون تلك المواد محل تشغيلات أو تحويلات كافية

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ,.مرجع سبق ذكره , ص ص 114-115 .

[2] Ministère des finances, Direction générale des douanes, Op .cit ,p05.

فيها شريطة أنها كانت محل تشغيلات أو تحويلات تفوق تلك المشار إليها في الفقرة01 من المادة08 من بروتوكول المنشأ [1].

ب -التراكم مع مواد ذات منشأ مغربي وتونسي : (التراكم المتعدد الأطراف) :

حسب المادة 04 من بروتوكول المنشا تعتبر المواد داة المنشا التونسي والمغربي وفق البروتوكول 04 الملحق بالاتفاق بين المجموعة وهده البلدان مواد منشأها المجموعة ولا يفرض أن تكون هده المواد محل تشغيلات أو تحويلات كافية فيها شريطة أنها كانت محل تشغيلات أو تحويلات تفوق تلك المشار إليها في الفقرة01 من المادة08 من بروتوكول المنشا [2]. كما تعتبر المواد ذات المنشا التونسي والمغربي وفق بروتوكول المنشا الملحق في الاتفاق بين المجموعة وهده البلدان مواد منشأها الجزائر ولا يفرض أن تكون هده المواد محل تشغيلات أو تحويلات كافية فيها شريطة أنها كانت محل تشغيلات أو تحويلات تفوق تلك المشار إليها في الفقرة 01 من المادة 08 من هدا الاتفاق [3].

كما يتيح بروتوكول المنشا في اتفاق الشراكة الاوروجزائرية تراكم التشغيلات أو التحويلات , بمعنى انه عندما تكون المنتوجات المنشائية متحصل عليها في دولتين أو أكثر (تونس والمغرب والجزائر) أو بالمجموعة , فإنها تعتبر منتوجات منشأها الدولة أو المجموعة التي تم بها آخر تشغيل أو تحويل طالما يفوق دلك التشغيل أو التحويل المذكور في المادة 08 . كما تشير المادة04 من بروتوكول المنشا إلى أن هده الأحكام السابقة الذكر والمتعلقة بالتراكم المتعدد الأطراف مع كل من تونس والمغرب والمجموعة لا يمكن العمل بها إلا ادا كانت المبادلات التي بين المجموعة والمغرب وتونس والجزائر تسيرها قواعد منشأ مماثلة[4]

3- اثباث صفة المنشا :

تستفيد المنتجات التي منشأها المجموعة من أحكام الاتفاق عند استرادها في الجزائر وكدا المنتجات التي منشأها الجزائر عند استرادها في المجموعة و هدا بعد اثباث صفة المنشا لدى السلطات الجمركية لكلى الطرفين .

---

[1] الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ,.م<<wwsqqرجع سبق ذكره , ص 113

[2] تضمت المادة08 من بروتوكول المنشا في اتفاق الشراكة الاوروجزائرية قائمة بالتشغيلات والتحويلات التي تعتبر غير كافية لإضفاء الطابع المنشئي للمنتوجات

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية , مرجع سبق ذكره , ص ص113 .

[4] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية , مرجع سبق ذكره , ص ص 113 .

يتم اثباث صفة المنشا عن طريق تقديم ما يسمى بشهادة المنشأ(أورو EUR1,1) , و تسمى بشهادة العبور أو التنقل , و تقدم هده الأخيرة من طرف السلطات الجمركية لدولة التصدير بناءا على طلب يقدمه المتعامل الاقتصادي , وفي حالة ما ادا تم رفض شهادة العبور لأسباب تقنية لدى السلطات الجمركية للدولة المستوردة يمكن الحصول عليها لاحقا , كما يمكن اثباث صفة المنشا عن طريق ما يسمى بالتصريح على أساس الفاتورة و هي العملية التي يستطيع أي مصدر الذي يحمل صفة المصدر المعتمد القيام بها شرط أن لا تزيد القيمة الفعلية للمواد المنشئية مبلغ 6000 يورو ,على أن يعطي وصفا مفصلا للمنتجات المعنية بما فيه الكفاية يسمح بالتعرف عليها ,و في كلا الحالتين تحتفظ كل من السلطات الجمركية لدولة الاستراد و التصدير و المتعامل الاقتصادي بكل من شهادة المنشا أو العبور (eur1)أو التصريح على الفاتورة[1], تتم المعاملة التفضيلية في أطار اتفاق الشراكة على أساس قاعدة النقل المباشر بين طرفي الاتفاق وهو ما تحدده المادة 14من بروتوكول المنشا .بالنسبة للجزائر و المادة 15 لتونس و المغرب [2].

ويمكن الإشارة إلى إن السلطات الجمركية لدول التصدير يمكنها منح صفة المصدر المعتمد لكل متعامل اقتصادي يمارس نشاطا معتادا ومستمرا في التصدير إلى الطرف الآخر من الاتفاق وهو الذي يضمن للسلطات الجمركية حق الاطلاع و التحقق من منشأ السلع ومع احترام جميع الشروط المنصوص عليها في بروتوكول قواعد المنشا , وهو ما يسمح للمصدر المعتمد بإصدار تقرير على الفاتورة لتوضيح منشأ المنتوجات التي يصدرها , مع الإشارة إلي أن شهادة المنشا يمكن أن تتنهي صلاحيتها بعد مرور 14 شهرا من إصدارها من طرف السلطات الجمركية للدولة المصدرة[3].

بمجرد توقيع اتفاقية الشراكة الاوروجزائرية فان هدا يؤدي إلى تحرير التجارة و المبادلات و هو ما يعني الإلغاء التدريجي للرسوم الجمركية والحصص بين أطراف الاتفاق لقيام منطقة التجارة الحرة .

إن إلغاء التدريجي للرسوم الجمركية على مدار سنوات وبالتالي منح مزايا تفضيلية بموجب الاتفاق يعطي مكانة هامة لقواعد المنشا التي تعتبر المحدد الأساسي لنوع المنتوجات المستفيدة من المعاملة التفضيلية, اد يعتبر الاتحاد الأوروبي الشريك التجاري الرئيسي للجزائر, حيث يعد الوجهة الرئيسية للصادرات الجزائرية فهو يستقطب حوالي 51 % الصادرات الجزائرية .كما يعتبر المصدر الرئيسي للواردات الجزائرية بحوالي 53 % .

[1] Ghenadie radue. Op cit . p140.

[2] Ibid ,p141

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية , مرجع سبق دكره , ص 115

رابعا :اثر قواعد المنشا في اتفاق الشراكة على الاقتصاد الوطني :

لقد تطرقت العديد من الدراسات النظرية لتحليل ثار قواعد المنشا التفضيلية المطبقة خاصة في اتفاقيات مناطق التجارة الحرة, وبالتحديد تلك الموقعة بين الدول النامية من جهة و الدول المتقدمة من جهة أخرى , حيث تناول البعض منها الآثار الاقتصادية لقواعد المنشا التفضيلية باعتبارها أداة من أدوات السياسة التجارية , وبالتالي الأثر الذي تلعبه قواعد المنشا كأداة حمائية فيما بين أعضاء منطقة التجارة الحرة , فيما تناولت دراسات أخرى اثر قواعد المنشا على خلق وتحويل التجارة بين أعضاء منطقة التجارة الحرة (ballassa1961 ,shibata 1967), (kruger et krishna 1995) (llyold1993) ,بينما ركزت دراسات أخرى على دور قواعد المنشا في صياغة سياسات حكومية ذات صلة بالشركات المتعددة الجنسيات و الاستثمارات الأجنبية المباشرة (balcet 1993, dunning 1995) , مع الإشارة إلى دور قواعد المنشا في تطبيق قواعد و سياسات و تنظيمات ذات الصلة بالاستثمارات الأجنبية المباشرة و التي تتفاعل معها المؤسسات (hindley 1990) و (Jensen moron 1996) , كما تناولت دراسات أخرى آثار قواعد المنشا على سلوك المؤسسات و تكاليف الإنتاج و المردودية و الكفاءة و القدرة على البقاء [1] .

و في الحقيقة يتوقف تأثير قواعد المنشا نظريا على تدفق السلع و الخدمات بين البلدان الأعضاء في اتفاقيات التجارة وعلى مدى صعوبة تطبيق هده القواعد فكلما كانت بسيطة و سهلة التنفيذ و مباشرة كلما أدت إلى تدفق المزيد السلع و الخدمات بين الدول الأعضاء في اتفاقيات التجارة ,أما ادا زادت درجة تعقيد هده القواعد بحيث يصعب تطبيقها فيكون تأثيرها سلبيا و تتحول بدلك إلى احد العوائق الفنية للتجارة .

1 - قواعد المنشأ في اتفاق الشراكة تساهم في زيادة تكلفة الإنتاج المحلية :إن آلية إتمام الصفقات التجارية تجعل قواعد المنشا من أهم العوامل التي تساهم في تسهيل أو إعاقة التجارة الدولية , اد يرى الكثير من الاقتصاديين إلى أن قواعد المنشا تساهم في زيادة التكاليف الإدارية وزيادة مصاريف المبادلات [2] , تتضمن قواعد المنشأ أسس ومعايير مقننة في سياق شديد التفصيل تحدد المرتكزات التي تقوم عليها

[1] Nihal el megharbel , évaluation des effets économiques des règles d'origines sur les pays d'Afrique du nord, nation unies , commission économique pour l'Afrique du nord , bureau de la CEA pour l'Afrique du nord ,2006 ,p 10

[2] Nation unies, Commission économique pour l Afrique bureau de la CEA pour l Afrique , le commerce en Afrique du nord , les règles d origines, Rabat Maroc,2006 ,p10

عملية التجارة السلعية على المستوى العالمي, فحتى تتأهل السلعة للتبادل في الأسواق العالمية تخضع للعديد من إلاجراءات والتي تتطلب العديد من الوثائق و الاثباثات لتأكيد صفة المنشا الوطني للسلعة محل التبادل.

وفي ظل تعقد قواعد المنشا على نحو ما جاءت به اتفاقية الشراكة بين الجزائر و الاتحاد الأوروبي و بالإضافة إلى الإجراءات التجارية في المنافذ الجمركية و التي تتضمن القيام بعمليات تفتيش ومعاينة على السلعة للتأكد من مطابقتها لقواعد المنشا , وهده بدورها تؤدي إلى تأخير السلعة في المنافذ الجمركية وتحميلها أعباء وتكاليف إضافية قد تعيق إتمام الصفقات التجارية اللاحقة أو حتى تلغيها , خاصة و أن العمليات التجارية تحتاج بطبيعتها إلى سهولة ويسر و سرعة في إتمامها , وعليه فأي تأخير قد يؤدي إلى زيادة التكاليف او حتى خسارة في حصيلة العملية , أو إلى ضياع فرص تجارية حقيقية.

ناهيك عن تشابك قواعد المنشا المطبقة في مختلف الاتفاقيات الإقليمية التي تنتمي إليها الجزائر, فهي عضو في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى و التي تتيح حرية التبادل التجاري بين الأعضاء ,حيث تتمتع المنتجات العربية المنشا بالمزايا التفضيلية داخل منطقة التجارة الحرة و هدا شريطة ضمان 40 % من القيمة المضافة الوطنية لإكساب المنتج صفة المنشا الوطني , و التي تعتمد على قواعد منشأ متباينة و مختلفة و تتضارب في اغلب الأحوال مع تلك المطبقة في اتفاق الشراكة , و هو ما يزيد من درجة تعقيد قواعد المنشا و يساهم في رفع التكاليف الإدارية اللازمة لمطابقتها.ويساهم في النهاية في زيادة تكلفة الإنتاج المحلية .

كما أن وجود التلاعب والغش في شهادة المنشا في ظل التحرير التجارة الخارجية على المستوى العالمي , وحتى في المعاملات التجارية البينية داخل بلدان الاتحاد الأوروبي اد تعالج المحكمة الأوروبية سنويا عديد القضايا المتعلقة بالغش في شهادة المنشأ , و في طل تحرير التجارة الخارجية الجزائرية مع الاتحاد الأوروبي فان هدا يضع رهان كبير على عاتق السلطات الجمركية الجزائرية من حيث مدى قدرتها على التدقيق الصارم في شهادات المنشا المصرح بها عند الاستيراد ودلك من اجل العمل الدءوب على حماية الاقتصاد الوطني و بالتالي بدل المزيد من التكلفة و الجهد .

2 - تؤثر سلبا على الصادرات الجزائرية نحو أوروبا:

أما ادا انتقلنا إلى اثر قواعد المنشا في اتفاق الشراكة على الصادرات الجزائرية إلى أوروبا , فيمكن القول أن تعقد القوانين و الإجراءات التي تحكم قواعد المنشا داخل بلدان الاتحاد الأوروبي , وكدا تعقد أدوات

اثباث صفة المنشا يلقي على المتعاملين الاقتصاديين رهان كبير و يحد بالتالي من قدرتهم على التصدير و الاستفادة من المزايا التفضيلية التي تتيحها الاتفاقية .

تعد قواعد المنشأ المطبقة من طرف الاتحاد الأوروبي غير موحدة فقواعد ,فهي و إن اتفقت في إطارها العام إلا أنها تختلف في التفاصيل وتعتبر جد صارمة خاصة ادا تعلق الأمر ببعض المنتجات الهامة .

و في حقيقة الامر ادا كانت قواعد المنشأ التفضيلية التي صممها الاتحاد الاوروبي في ظاهرها تمنح مزايا تفضيلية للبلدان النامية الشريكة تجاريا من اجل دعم تقدمها الصناعي , إلا أن هده البلدان لم تستطع الالتزام بقواعد المنشأ المطبقة من طرف البلدان الأوروبية ,اد انها لم تستطع الحصول على مستوى التحويل الجوهري المطلوب من طرف الاتحاد الأوروبي و بالتالي لم تستطع التصدير والاستفادة من المزايا التفضيلية التي يمنحها الاتحاد لدا غالبا ما تعتبر هده البلدان الشريكة للاتحاد في مختلف للمفاوضات و اللقاءات الرسمية المتعلقة بقواعد المنشأ أنها باتت تعتبر غير متماشية مع الأوضاع الاقتصادية لهده البلدان كما أنها غير شفافة و أصبحت اداة تقييدية للتجارة [1].

و الحقيقة التي لا يمكن التجاوز عنها بصفة عامة هي أن تعقد وتعدد قواعد المنشأ تشكل عبئا على المنتجين , ومن ثم تؤدي إلى ارتفاع تكلفة الإنتاج المحلي , في وقت يحمل هدا الإنتاج بالعديد من الأعباء الضريبية وغيرها , مما قد يحد من قدرته التنافسية في الأسواق الأوروبية ,وهدا من شانه أن يدفع بعض المنتجين في بعض الأحيان إلى التضحية بالمعاملة التفضيلية التي تتيحها الاتفاقية عند نفاد المنتوجات الجزائرية المنشا إلى الأسواق الأوروبية , خاصة ادا كانت تكاليف تطبيق قواعد المنشأ أعلى من الفائدة التي تعود على المصدرين من المعاملة التفضيلية ,وفي أحيان أخرى قد يتخذ المنتجون قرارا بالإنتاج للسوق المحلي دون الاهتمام بالتصدير تجنبا لتكلفة قواعد المنشأ [2].

بالإضافة إلى دلك يمكن لشهادة المنشا أن تخلق إعاقة حقيقية للمتعامل الاقتصادي وخاصة في حالة ما ادا توصلت السلطات الجمركية أن المنشا المصرح به لا يتطابق مع المنشا الحقيقي للمنتوج , ففي هده الحالة التصريح بمنشأ السلعة يصبح على درجة عالية من الأهمية على اعتبار أن التصريح الخاطئ يعرض

[1] Nihal el megharbel ,op . cit , p 25 .

[2] منى الجرف , اتفاقية المشاركة بين مصر و الاتحاد الأوروبي , مستقبل الصناعة المصرية ,أعمال الندوة المصرية الفرنسية الحادية عشرة , الاتحاد الأوروبي و الوضع السياسي الجديد في الوطن العربي 2003/1991 , القاهرة , 115/14 يناير 2004 , ص 335 .

صاحبه للمتابعة القضائية حتى بعد مرور سنوات وهو ما يعرض المصدر في حالة ما اذا تم اثباث حالة الغش إلى الدفع اللاحق للرسوم الجمركية [1].

و تزداد خطورة قواعد المنشأ في اتفاقية المشاركة في ظل تعدد و اختلاف قواعد المنشأ التي تاخد بها الصناعة الجزائرية في اتفاقيات مناطق التجارة الحرة التي انظمت إليها الجزائر أو تسعى إلى الانضمام إليها ,وتجدر الإشارة إلى انه في إطار اتفاق الشراكة الموقع بين الجزائر والاتحاد الأوروبي فان المؤسسات والمقاولات الجزائرية معنية باستحداث أجهزة لتتبع المنشا , اد لن يكون بوسع المقاولات التي لا يمكن لها تتبع المنشا من أن تصدر منتجاتها إلى أوروبا .

3 - تقلل قواعد المنشأ في اتفاق الشراكة من إمكانية الاستفادة من قاعدة تراكم المنشأ:

ادا انتقلنا إلى إمكانية استفادة الصناعة الجزائرية من قاعدة تراكم المنشأ التي تعكس قدرا من المرونة النظرية في إمكانية نفاد المنتوجات الصناعية الجزائرية إلى الأسواق الأوروبية , نجد أن الواقع الفعلي يشهد تدني فرص الاستفادة من هده القاعدة لعدة اعتبارات[2] :

أولا - ما تشهده اتفاقيات المشاركة الأوروبية مع الدول المتوسطية من تفاوت في قواعد المنشأ , حيث تختلف قواعد المنشأ في إطار اتفاقية المغرب عن نظيرتها في اتفاقية المشاركة الجزائرية , كما تختلف أيضا عن اتفاقية المشاركة بين مصر وتونس و الاتحاد الأوروبي .

ثانيا - ضئالة حجم التجارة الجزائرية البينية مع الدول العربية المتوسطية وحتى مع البلدان المغاربية .

وهو ما يدعو إلى ضرورة العمل و الإسراع من اجل تنسيق وتبسيط قواعد المنشأ لكافة الاتفاقيات التي تنضم إليها الجزائر خاصة في إطار اتفاق الشراكة الاورومتوسطية مع كل من المغرب وتونس والمجموعة أو حتى تسعى إلى الانضمام إليها حتى لا يشكل الالتزام بها عبئا على الصناعة المحلية .

ومن اجل تعظيم النفع من قاعدة المنشأ التراكمية يجب على الدول الموقعة على اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي التفاوض بغرض الانضمام إلى منطقة للتجارة الحرة , و هو ما تم الاتفاق عليه فعلا باشان منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ,و يبقي تنسيق قواعد المنشأ في إطار منطقة التجارة الحرة العربية

[1] Ghenadie radue, op cit,p140.

[2] نفس المرجع السابق ,ص 336

الكبرى لكي تتماشى و تلك المطبقة في اتفاق الشراكة بين الدول العربية و المتوسطية أمرا ضروريا و هدا لتعظيم الاستفادة من تراكم المنشأ في اتفاق الشراكة الاورومتوسطية .

و بالفعل تعمل دول جامعة الدول العربية حاليا على إخضاع قواعد المنشا في اتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى للمراجعة لجعلها تتطابق مع قواعد المنشا الأوروبية أو في إطار الشراكة الاورومتوسطية , إلا أن المشكل الأساسي الذي واجهته البلدان العربية فيما يتعلق بقواعد المنشا يبقى في القائمة السلبية و التي تضم عددا كبيرا من المنتوجات الغير خاضعة لقواعد المنشا [1]. و على اعتبار أن تنمية التجارة البينية للبلدان العربية الشريكة تساهم في تعظيم الاستفادة من تراكم قواعد المنشأ فبالرغم من المجهودات المبذولة من اجل تنمية التجارة البينية للشركاء المتوسطيين , إلا أن التكامل جنوب جنوب (التكامل الأفقي للشركاء المتوسطيين) مازال تحكمه الرهانات السياسية ,و عليه فإن استفادة الجزائر من التراكم المتعدد الأطراف للمنشأ مع الدول الدول العربية و بالاخص مع كل من تونس والمغرب رهينة للتجادبات السياسية والصراع السياسي. وعليه لا تاخد قواعد المنشا في الوقت الحالي إلا بالبعد الثنائي,كما أنها على نحو ما تم توضيحه في المحور السابق لا تشمل جميع المنتوجات الخاصة بالدول المشاركة (عدم شمولية جميع المنتوجات)[2] .

4- قواعد المنشأ في اتفاق الشراكة تساهم في تحويل الاستثمار :

تؤثر قواعد المنشا بطريقتين مختلفتين على تدفقات الاستثمار الأجنبي سواءا دلك الوافد من داخل منطقة التجارة الحرة نفسها أو الوافدة من خارجها , فقد أشارت التجارب أن قواعد المنشا في اتفاقيات التجارة الحرة تؤدي إلى إمكانية الحد من استخدام مدخلات الإنتاج الوسيطة المستوردة مع إعطاء معاملة تفضيلية للصادرات من المنتجات التامة الصنع , و من ثم فان المنتجين الأجانب يقررون إقامة وحدات إنتاجية داخل منطقة التجارة الحرة و هدا من اجل تجاوز الحواجز التي تسببها قواعد المنشا و الاستفادة من المعاملة التفضيلية , مع العلم أن قواعد المنشا في اتفاقيات التجارة الحرة تكون غالبا مصممة بطريقة تمنع المنتجات الواردة من خارج منطقة التجارة الحرة من الاستفادة من المعاملة التفضيلية [3] , وفي هده

[1] Nihal el megharbel , op cit , p 15.

[2] Bassem karray. Op cit . P 3.25

[3] Nihal el megharbel , op cit , p 15

الحالة يمكن لقواعد المنشا أن تأثر في قرارات الاستثمار و تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر بين الدول و تؤدي إلى تحويل الاستثمار .

يمكن القول أن قواعد المنشا في اتفاقيات التجارة التفضيلية يمكنها أن توجه ايجابيا الاستثمارات الأجنبية المباشرة الوافدة من داخل منطقة التجارة الحرة كما يمكنها أن تلعب دورا بارزا في استقطاب الاستثمارات الأجنبية الوافدة من خارج منطقة التجارة الحرة و هدا ما تم اثباته في اتفاقية منطقة التجارة الحرة لشمال أمريكا بين الولايات المتحدة و كندا و المكسيك و اتفاقيات التجارة الحرة الموقعة بين الجماعة الأوروبية و بلدان أوروبا الشرقية قبل الانضمام للاتحاد الأوروبي .

فقواعد المنشا في منطقة التجارة الحرة بين الولايات المتحدة و كندا و المكسيك صممت من اجل أن تلعب دورا فعالا في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر فقد اشترطت قواعد المنشا مستوى عالي جدا من المكون المحلي ,و هو ما ساهم في جدب الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى المكسيك .

يمكن لقواعد المنشأ على نحو ما جاءت به اتفاقية الشراكة الاورومتوسطية أن تساهم في تحويل الاستثمار إلى , أي انتقال الاستثمار إلى داخل دول منطقة التجارة الحرة على حساب الدول الأخرى خارج التكتل , لتتمكن من إنتاج منتج يتمتع بصفة المنشا ويستفيد من ميزة النفاد الحر لباقي أسواق منطقة التجارة الحرة , إلا أن الأكثر توقعا أن يتم تحويل الاستثمار لصالح الاتحاد الأوروبي وليس لصالح ابلدان الشريكة بما فيها الجزائر وهو ما يعرف بظاهرة المركز و الأطراف , وترجع هده النتيجة إلى سببين :

أولا – تعدد و تنوع قواعد المنشا بين دول جنوب المتوسط بعضها البعض وبينها وبين دول وسط وشرق أوربا و من ثم فتركز الاستثمار في دول الاتحاد الأوروبي يسمح لها دون غيرها من الدول المتوسطية بالنفاد الحر لكافة هده الدول .

ثانيا – توافر البيئة المواتية للاستثمار في الاتحاد الأوروبي مقارنة بالبلدان العربية الشريكة و بالأخص الجزائر , ففي الوقت الذي تحتل فيه معظم بلدان الاتحاد الأوروبي خاصة الغربية منها مواقع جد متقدمة في تصنيفات مناخ الاستثمار على المستوى العالمي و هو ما جعلها من الوجهات الأكثر جدبا للاستثمار الأجنبي المباشر على المستوى العالمي , نجد أن الجزائر مازالت تحتل مراكز جد متخلفة على المستوى العالمي والمتوسطي و العربي في تصنيف مناخ الاستثمار على المستوى العالمي , فقد تعرضت في السنوات الأخيرة لانتقادات حادة في المحافل الاقتصادية الدولية سواء من طرف الشركاء الأوروبيين أو من طرف أعضاء المنظمة العالمية للتجارة نتيجة إقدام الحكومة الجزائرية على تعديل قانون الاستثمار في قانون المالية التكميلي لسنة 2009 , والدي تقرر من خلاله إقرار حق الحكومة في الشفعة أي

الاستحواذ على الاستثمارات الاجنبية القائمة في الجزائر , و كدا التعامل بقاعدة51/49 بالمائة مع الاستثمارات الأجنبية وبأثر رجعي و هو ما يعني ضمان استحواذ الحكومة الجزائرية على الغالبية العظمى بواقع 51 بالمائة على الأقل من رأس مال الشركات الأجنبية العاملة داخل التراب الوطني حتى تلك التي باشرت نشاطها قبل صدور هدا القانون و هو ما من شانه أن يؤثر سلبا على مناخ الاستثمار في الجزائر و يؤدي إلى تراجع تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر خاصة تلك الاستثمارات الأجنبية العاملة خارج قطاع المحروقات و تشير الحقائق إلى أن الغالبية العظمى من الاستثمارات الأجنبية المباشرة الوافدة إلى الجزائر تتركز أساسا في قطاع المحروقات .

الخاتمة.

من العرض السابق يتضح أن قواعد المنشا كما جاءت في اتفاق الشراكة الاوروجزائرية يمكن لها مع صعوبة تطبيقها أن تفرض قيدا جديدا على الاقتصاد الوطني , و بالأخص على نفاد الصادرات الجزائرية إلى دول الاتحاد , كما أن تواضع التجارة الجزائرية البينية مع الدول المتوسطية خاصة العربية و المغاربية منها الشريكة من شانه أن يحد من الاستفادة من التراكم المتعدد الأطراف للمنشأ , وأخيرا جاء تفاوت قواعد المنشا المطبقة بين الدول المتوسطية الشريكة فضلا عن تفاوت مستويات النمو ومناخ الاستثمار بين الجزائر و الاتحاد الأوروبي ليساهم في تحويل الاستثمار الأجنبي لصالح الاتحاد الأوروبي.

قائمة المراجع :

1 - الأمانة العامة لرئاسة الحكومة الجزائرية , الجريدة الرسمية , العدد 31 , السنة الثانية و الأربعون , السبت ربيع الأول عام 1426 الموافق ل2005/04/30 .

2 - رشا عادل عبد الحكيم ,اثر اتفاقية المشاركة المصرية الأوروبية على صناعة الغزل و النسيج و الملابس الجاهزة ,سلسلة أوراق العمل الخاصة بالمركز المصري للدراسات الاقتصادية . القاهرة , ورقة عمل رقم15.

3 - براق محمد و ميموني سمير , الاقتصاد الجزائري و مسار برشلونة : دراسة تحليلية للجانب الاقتصادي لاتفاقية الشراكة الاوروجزائرية , الملتقى الدولي : أثار و انعكاسات اتفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائري ,الجزائر ,13 /14نوفمبر 2006 .

4 - بن دواودية وهيبة ,اثر قواعد المنشا على التجارة الخارجية لدول شمال إفريقيا ,مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا , العدد السادس , الجزائر , ص ص96/95 .

5- C-J ber et B.treneneau ,le droit douanier communautaire et nationale ,economica , 5 Ed , France ,2001 .

6- Bassem karray, Les règles d'origine dan l'espace économique euro méditerranéen. P327

(نقلا من موقع www .aei .pitt.edu/1645/1/bassem_karray.pdf.org بتاريخ01/04/2015)

7- Nation unies, Commission économique pour l Afrique, bureau de la CEA pour l Afrique ,le commerce en Afrique du nord : les règles d origines. Rabat Maroc.2006 .p1

8- ministère des finances direction générale des douanes manuelle sur les règles d origine des marchandises dan le cadre de l'accord d'association Algérie-ue , p 03 , site internet (www.douane.dz).

9- Ghenadie radue, L'origine des marchandises : un élément controversé des échanges commerciaux internationaux, Itcis édition ,Algérie,2008.

10- Nihal el megharbel , évaluation des effets économiques des règles d'origines sur les pays d'Afrique du nord , nation unies , commission économique pour l'Afrique du nord , bureau de la CEA pour l'Afrique du nord ,2006 .